

## وزارة الصحة والسكان

قرار رقم ٣٩٠ لسنة ٢٠١٢

### وزير الصحة والسكان

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٥٥ بشأن مزاولة مهنة الصيدلة ؛  
وعلى قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ ؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٤٢ لسنة ١٩٩٦ بتنظيم وزارة الصحة والسكان ؛  
وعلى القرار الوزارى رقم ٤٢٩ لسنة ١٩٧٦ بتنظيم المكاتب العلمية فى شئون الدعاية  
للأدوية والمستلزمات الطبية ؛

وبناءً على ما عرضه رئيس الإدارة المركزية للشئون الصيدلية ؛

### قرار:

مادة ١ - تشكل لجنة من كل من السادة :

- ١ - الدكتور/ أسامة رستم ، عضو مجلس إدارة غرفة صناعة الأدوية  
ومستحضرات التجميل والمستلزمات الطبية .
- ٢ - الدكتور/ حمدي عبد القوي ، رئيس شعبة المستلزمات بغرفة صناعة الدواء .
- ٣ - الدكتورة/ وفاء حسن أبو صالحين ، رئيس شعبة التسجيل بالهيئة القومية  
للقاباة والبحوث الدوائية .
- ٤ - الدكتورة/ رشا عبد الحميد سيد ، مفتشة بإدارة التفتيش على المكاتب العلمية  
بالإدارة المركزية للشئون الصيدلية .
- ٥ - الدكتورة/ أميرة محمد محجوب ، مفتشة بإدارة التفتيش على النواقص  
بالإدارة المركزية للشئون الصيدلية .
- ٦ - الدكتورة/ مريم وجيه شفيق ، مفتشة بإدارة التفتيش على المستلزمات الطبية  
بالإدارة المركزية للشئون الصيدلية .

مادة ٢ - تختص اللجنة بتحديد نسب العينات الخاصة بأغراض الدعاية ونظام تخزينها وكيفية توزيعها وتحديد الجهات التى توزع عليها .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

تحريراً فى ٢٠١٢/٦/٦

وزير الصحة والسكان

أ. د. فؤاد التواوى